

الوقائع المصرية

جريدة حكومية مصرية

(العدد ٩) يوم الخميس ٦ ذي الحجة سنة ١٣٥٧ - ٢٦ يناير سنة ١٩٣٩ (السنة التاسعة بعد المائة)

قوانين . هراسيم . قرارات ، الخ .

ملخص

قانون بتعديل دائرة اختصاص محكمة الزقازيق الابتدائية الأهلية .
قانون بتعديل دائرة اختصاص محكمة الزقازيق الابتدائية الشرعية .
قانون بتشكيل دوائر من ثلاثة مستشارين بمحكمة الاستئناف المختلطة .
قوانين بفتح اعتمادات إضافية في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨ - ١٩٣٩ .
قانون بإعداد إنشاء شهور طلبة قومية جديدة في ضاحية مصر الجديدة .
قانون بفتح الحساب الخاص لوزارة الأوقاف لسنة ١٩٣٦ - ١٩٣٧ .

مرسوم خاص ببيع ملكية عقارات لازمة لإنشاء قنق تحت سكة حديد حوان وشوارع على جانبيه بمدين أمام كوبري الملك الصالح بضم مصر القديمة بمدينة القاهرة .
قرار يربط ميزانية مجلس مديرية الشرقية لسنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ .
قراران ببيان لائحة استمال الأفراد للقرق العمومية على قاحية طوخ دلكاومينا مديرية المنوفية ، وقاحية العوير مديرية أسيوط .
قرار وزيرى خاص بتحديد أمان استمارات .

ملحق بهذا العدد :

وزارة المالية - مصلحة الأموال المتفرقة - مجوزات ادارية .
ملخص عقد التأسيس الابتدائي والنظام الداخلي للجمعية التعاونية الزراعية المصرية لتوريد والتسليف بناحية تل بن عمران مركز ملوى مديرية أسيوط .
تعديل في النظام الداخلي للجمعية التعاونية الزراعية المصرية لتوريد والتسليف بناحية مهربت الكبرى مركز ميت غمر مديرية الدقهلية .

كبير الأبناء

يعلن كبير الأبناء أنه بمناسبة عيد الأضحى المبارك ستمد دفاتر يوم الاثنين ٣٠ يناير سنة ١٩٣٩ بديوان التشرقيات الملكية في قصر عابدين العامر لكاتبه أسماء حضرات المهتمين .

لستمدة بدائرة تشرقيات حضرة صاحبة الجلالة الملكة في قصر عابدين العامر دفاتر لكاتبه أسماء حضرات المهتمين لحضرة صاحبة الجلالة الملكة وحضرة صاحبة الجلالة الملكة نازلي .

كما أنه ستمد دفاتر أخرى بدائرة الحرم العالي الملكي لكاتبه أسماء حضرات السيدات المهتمات لحضرة صاحبة الجلالة الملكة وحضرة صاحبة الجلالة الملكة نازلي في قصر عابدين العامر .

قانون رقم ٤ لسنة ١٩٣٩ بتعديل دائرة اختصاص محكمة الزقازيق الابتدائية الأهلية

شحن فاروق الأول ملك مصر

لهذا مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه واصدراه :

مادة ١ - تفصل محافظة السويس والبلاد الأخرى التي تشملها اختصاص محكمة السويس الجزئية الأهلية من دائرة اختصاص محكمة الزقازيق الابتدائية الأهلية وتلحق بدائرة اختصاص محكمة مصر الابتدائية الأهلية .

مادة ٢ - يسج القضايا المنظورة الآن أمام محكمة الزقازيق الابتدائية الأهلية والتي أصبحت بمقتضى المادة السابقة من اختصاص محكمة مصر الابتدائية الأهلية تحال بالحالة التي هي عليها على هذه المحكمة بأوامر تصدرها محكمة الزقازيق الابتدائية الأهلية بجلسة محددة وبغير مصاريف .

لوق حالة غياب أحد الخصوم يعلن إليه الأمر مع تكليفه بالحضور في المواعيد العادية .

لوقتمتني من حكم الفقرة الأولى القضايا التي تكون قد تمت فيها المرافعة وأجات للنطق بالحكم فيها .

مادة ٣ - لهي وزير الحفانية تنفيذ هذا القانون ، ويحمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

فأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدوبسراى تايدين في ٢ ذي الحجة سنة ١٣٥٧ (٢٢ يناير سنة ١٩٣٩)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

لحمد لشمرد

لوزير الحفانية

لحمد لشمرد لخبنة